

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٩٤ لسنة ٢٠١٦

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخ في ٢٠١٦/٦/١٦؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد - بعد (٢) شركة منتجة - في سجل منتجي السلع الصناعية غير الغذائية والذين يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

قائمة رقم (١٨١)
للمتّجّين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري
طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

م	الشركة المنتجة	مصنع الشركة المعتمدة	المشأ	الصنف	الماركة	مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ
١	ERNA-MAS MAKINA TICARET VE SANAYI A.S	ERNA-MAS MAKINA TICARET VE SANAYI A.S	تركيا	Vacuum cleaners, hand blenders, choppers and food processors	TORNADO	تركيا
٢	NOKSEL CELIK BORU SANAYI A.S	1- NOKSEL CELIK BORU SANAYI A.S 2- NOKSEL ESPANA S.A	تركيا أسبانيا	Welded steel pipes	NOKSEL	تركيا أسبانيا <u>ملحوظة :</u> يتم شحن الرسائل وإصدار مستنداتها من المصنع المنتجة بتركيا وأسبانيا .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٦/٦/٢١

وزير التجارة والصناعة
مهندس / طارق قابيل